



المجلس التشريعي
السلطة الوطنية

بتاريخ: 08 أكتوبر 2019

دورية عدد: 41 س / ر ن ع

إلى

السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف
السادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

الموضوع: حول تفعيل القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

تبعاً للدورية عدد 6 س / ر ن ع وتاريخ 12 يناير 2018، والدورية عدد 13 س / ر ن ع وتاريخ 04 أبريل 2019، بخصوص تفعيل القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر، وفي إطار تفعيل المقتضيات الواردة في هذا القانون وخاصة الفقرة الثانية من المادة 22 التي تنص على أنه يسلم وكيل الملك المختص فوراً شهادة الإيداع تتضمن البيانات الواردة في المادة 21 مختومة ومؤرخة ويرسل نسخة من التصريح والوثائق المرفقة به إلى المجلس الوطني للصحافة وإلى السلطة الحكومية المكلفة بالاتصال.

فقد أثار انتباهي كون بعض النيابة العامة تكتفي بإحالة الإشعارات المذكورة على المجلس الوطني للصحافة دون وزارة الاتصال. كما أن بعض النيابة العامة تغفل عن هذا الإجراء بالنسبة للمؤسستين معاً.

لأجله، أطلب منكم العمل على توجيه إشعار مصحوب بالوثائق المشار إليها إلى السيد وزير الاتصال، وإحالة إشعار آخر مصحوب بنسخة من الوثائق المذكورة إلى السيد رئيس المجلس الوطني للصحافة، تحت إشراف هذه الرئاسة.

كما أطلب منكم العمل على تسوية الوضعية بالنسبة للملفات السابقة التي لم تحترم فيها هذه الإجراءات.

والسلام.